

فيما يضيف في نفسه كالباع والاحارة والبيع عن اقرار يتعلق بان يكون محجورا
او وكيل
فيما يضيف في نفسه كالباع والاحارة والبيع عن اقرار يتعلق بان يكون محجورا
او وكيل

الاصول او غطاوا وض المزكي بالرجوع ومن شهدوا لنا
والهم لا يشهدوا الاحصان والشرط **كتاب**
الوكالة مع الوكيل وهو اقامة الغير مقام نفسه في
مالك المصروف به

النصف من ملكه اذا كان الوكيل من لعقل القعد ولو صبيا
او عبدا او محجورا بكل ما يعقله نفسه وبالخصوص في
الحقوق برضا الخصم الا ان يكون الموكل مريضا او غائبا

غايبا من السفر او مريدا للسفر ومحلته وباليقضاء
سببها الا في احد وقودان غاب الموكل والحقوق
فيها

فيما يضيف في نفسه كالباع والاحارة والبيع عن اقرار يتعلق بان يكون محجورا
او وكيل

بالوكيل ان يكون محجورا كالباع والاحارة والبيع عن اقرار يتعلق بان يكون محجورا
او وكيل
جوع عند الاحتجاج والتصور في العيب والملك ينبت

الموكل ابتداء حتى لا يتفق قريبا الوكيل شراره وفيما يضيف
الى الموكل الكناح والخلع والصلح عن دم عدو وان كان تولى بالادب لا يورث صدقة

بالموكل ولا يظالمه وكذاها فاسمها والمنزل
رفع الموكل عن النفس وان دفع البيع ولا يطالبه الوكيل

باب الوكالة بالبيع والشراء

اعلم ان بعض هذه الامور نظير فيما مضى الى الوكيل والموكل
في الثاني واما الصلح فلا فرق فيه من ان يكون عن اقرار او ابتداء
او غيره من اقسامه فكلها في البيع والشراء
ان كان الموكل مريضا او غائبا
او محجورا
او مريدا للسفر
او محلته
او غائبا من السفر
او مريدا للسفر
او محلته
او غائبا من السفر
او مريدا للسفر
او محلته